

## 33 - شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام - باب الغسل وحكم الجنب

### ( 2 ) - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما يولى وانفعنا ما علمتنا زدنا علما يا كريم وبعد ايها الاخوة - [00:00:00](#)

يعني هذا الدرس الثاني والثلاثون بلوغ المرام لا زلنا في باب الغسل وحكم الجنب مصنف الحافظ بن حجر رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل اربع - [00:00:15](#)

من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجابة ومن غسل الميت رواه ابو داود وصححه ابن خزيمة هذا الحديث اثبت اربعة امور كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل لها غسل واجب - [00:00:34](#)

ومنها ما هو غسل مستحب اما الواجب فهو الجمع لان الله عز وجل امر به قال وان كنتم جنبا فاطهروا اولى مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. صعيدا طيبا دل على وجوب - [00:00:54](#)

غسل الجمعة خلاف بين العلماء لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله ويأمر به سبأتهي ان شاء الله تعالى في حديث بعد يعني في هذا واما الحجامة الغسل منها مستحب - [00:01:19](#)

وليس فعله دائمًا كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يغتسل احيانا لا يغتسل في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ فدل على انه - [00:01:53](#)

لا غسل او لم يفعل الغسل في بعض الاحيان من الحجامة وان كان يستحب واما قولها ومن غسل الميت تغسيل الميت ان يغسله والذي يباشر هذا يستحب له ان يغتسل ولا يجب - [00:02:14](#)

والوضوء يكفي والوضوء يكفي وها انتم يجب الوضوء من تغسيل الميت محل خلاف بين العلماء لكن الصحيح انه لا يجب كما قال ابن عباس رضي الله عنه قال ان ميتكم ليس بنجس - [00:02:40](#)

لكن يستحب منه احب الغسل في حديث من غسل ميتا فليغتسل ومنحى فليتوضأ لكن فيه ضعفا ويحمل في الاحاديث مجموعها على التي فيها كلام حتى الحديث الذي معنا فيه بعض الضعف الذي معنا بهذا - [00:03:02](#)

يحمل مجموع هذه الاحاديث تدل على اصل الاستحباب استحباب ومشروعية لا وجوب ثم قال رحمة الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة مامدة ابن اثال عندما اسلم وامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل - [00:03:29](#)

رواه عبدالرازاق واصله متفق عليه هذا الحديث اصله في الصحيحين مثل ما قال المصنف وثمامنة بن وثال رئيس وزعيم انيفا وكان يتوعد قبل ان يسلم يتوعد ان يغزو المدينة ان يقتل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:49](#)

ثم انه صادف ان جيشا من من الصحابة هم في غزوة وجدهم وهو متوجه محرم متوجه الى الكعبة للعمره فاخذوه اسيرا فجاءوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:17](#)

امر به روسيا وربط في المسجد في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم ويأتيه ويقول يا ثمامنة ما عندك يا ثمامنة فيقول - [00:04:40](#)

يا محمد ان تقتلني وان تم علي تمن على شاكر وان اردت المال فسل ما شئت ويأتيه في اليوم الثاني وهو يرى المسلمين والناس في

المسجد ويسمع وتعلمه ويسمع القرآن والصلوة - 00:04:59

اليوم الثاني فيقول ها هي ثمامنة اسلم ما عندك يا ثمامنة فيقول يا محمد ان تقتلني تلدي دم يعني له ثأر وان تمنى على شاكر اشكر لك المنة - 00:05:24

وين اردت المال فسل ما شئت جاءه في اليوم الثالث قال ما عند ثمامنة طالما عندي الا كما قلت لك ان تقتلني تقتل ذا دم. وان تمنى على تمنى على شاكر. حتى المال فسل ما شئت - 00:05:45

قال النبي صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثم فلما اطلقوا ذهب حائش من حدائق المدينة فيها ماء فاغتسل وجاء وتشهد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله - 00:06:04

ثم قال والله يا محمد ما من احد ابغض الي منك وانك اليوم والله لاحب الناس الي والله ما احد منا سابغض الي من اصحابك والله ما بلد من البلد ابغض الي من بلدك المدينة. وانها اليوم لاحب البلاد الي - 00:06:25

وان اصحابك اخذني وانا معتمر في عمرة فماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم؟ ثم لما اعتمر طافت به قريش وقالوا صبات يا عثمانة وانت فيبني حنيفة وقال بل اسلمت - 00:06:53

والله لا يأتيكم من احد من اليمامة بلاده قال اليمامة المعروفة هي الان هي التي جهه نجد جهة الرياض وما الى جهة الخرج يعرف باليمامة والله لا يأتيكم منها حبة حنطة - 00:07:15

حتى اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع الى قومه نعى تصدير الحنطة الى قريش حتى اكلة قريش ان تهلك من الجوع ارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا - 00:07:33

يا محمد نناشك الله والرحم ثمامنة ياذن بتصدير القمح اليهم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم الشاهد من هذا قال المصنفوه في الصحيحين يعني انه ذهب يغتسل وهالواية التي عند عبد الرزاق ان النبي امره ان يغتسل - 00:07:50

استفاد منها العلماء انه يشرع للمشرك اذا اسلم او المرتد اذا رجع الى الاسلام ان من يغتسل وفي حديث قيس بن عاصم المنقري اخوه بنى منقى من تميم ايضا سيد بنى تميم - 00:08:16

لما جاء واسم قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام فامرني ان اغتسل بماء وسدر رواه ابو داود وغيره استنبط منه منهم من قال يجب كالحلاق قالوا يجب على من اسلم ان يغتسل - 00:08:39

منهم قال يجب اذا كان جنبا يجب اذا كان جنبا لم يغتسل. ومنهم من قال استحب الصواب الراجح فيه هو انه كان على جنابة ولم يكن قد اغتسل فانه يسب له فيجب عليه الغسل - 00:09:03

واما وجود لقن فلا انه اسلم فئام من الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالغسل بعضهم ولم يأمر اخرين ولم ينبه تنبئه عام على انه يجب على من اسلم ان يغتسل - 00:09:27

هنا القول الراجح في هذا او انما يجب على من كان جنبا ان يغتسل. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله - 00:09:49